

12/03/2019

من وزير المالية
إلى

N° 908

الموضوع: حول أحكام الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 22 جانفي 2019

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه الترخيص لشركتكم بإرجاع مبالغ الخصم من المورد المنجز دون وجه حق على الأجر المعفاة من الضريبة على الدخل خلال سنوات 2014 و2015 و2016 طبقاً لأحكام الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014 إلى الأجراء المعنيين، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل وفي صورة إجراء المؤجر للخصم من المورد على المرتبات والأجر المعفاة من الضريبة، فإنه يمكن للأجراء المعنيين المطالبة باسترجاعه طبقاً للإجراءات المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل ولا يمكن للمؤجر القيام بأية تسوية بهذا العنوان.

غير أنه، في الحالة الخاصة بمكتوبكم، وأخذاً بعين الاعتبار لخصوصية الإجراء ذي الطابع الاجتماعي والمتعلق بتخفيف العبء الجبائي على أصحاب الدخل الضعيف، فإنه يمكن لشركتكم وبصفة استثنائية أن ترجع إلى الأجراء المعنيين مبالغ الخصم من المورد المنجز على الأجر المعفاة من الضريبة على الدخل وطرح المبالغ المذكورة من مجموع الخصوم من المورد التي سيتم دفعها لاحقاً للخزينة، سواء كانت هذه الخصوم منجزة على المرتبات والأجر أو على أي مبالغ أخرى يشملها ميدان تطبيق الخصم من المورد وذلك إلى غاية استيفاء طرحها.

مع العلم أن هذا الإجراء يطبق بصفة استثنائية بالنسبة إلى الأجراء المعنيين بأحكام الفصل 73 من قانون المالية لسنة 2014 والذين خضعوا للخصم من المورد على غير وجه حق.

هذا وتجدر الإشارة أنه بالنسبة للخصم من المورد المنجز دون وجه حق بعنوان سنة 2014، فإنه يكون غير قابل للإرجاع للمعنيين بالأمر، غير أنه يبقى قابلاً للطرح من الضريبة على الدخل المستوجبة على الأجراء المعنيين بعنوان السنوات اللاحقة وذلك طبقاً لأحكام الفصل 28 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية.

هذا، وفي صورة عدم ارجاع شركتكم لمبالغ الخصم من المورد للأجراء المعنيين كما تم بيانه أعلاه، فإنه يمكن لهؤلاء الأجراء طلب استرجاع المبالغ المذكورة مباشرة لدى مصالح الأدياءات المختصة وذلك شريطة الاستظهار بشهادة مسلمة من قبل شركتكم في الخصم من المورد المنجز تتضمن مبالغ المنح والمكافآت الظرفية وغير المنتظمة التي لا تؤخذ بعين الاعتبار لاحتساب مبلغ 5.000 دينار المنصوص عليه بالفصل 73 المذكور أعلاه، وكذلك شهادة تثبت عدم إرجاعها لمبالغ الخصم من المورد إلى الأجراء المذكورين.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام
للدراية والتشريع الجهاني
الإمضاء: سهام بوعديري تسمية